

قرار رقم (١٦٤) لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٩/٩/٢٠١٣

نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للمراقبة المالية ،

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والمراقبة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ، وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته ،

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (٧٠٣) الصادر بتاريخ ٢٢/٨/٢٠١٣ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الإكتواريين، وسجل خبراء التأمين الإستشاريين، وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار، وسجل وسطاء التأمين ،

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ١٧/٩/٢٠١٣ .

قرر

مادة أولى :- تعديل صيغة وسيط التأمين السيد / احمد عبد المعطى احمد ابو حسين المقيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٨٦٨٣) من وسيط تأمين بشركة مصر لتأمينات الحياة إلى وسيط تأمين حر، وذلك اعتباراً من ١٣/٩/٢٠١٣ وحتى ٢٧/٣/٢٠١٦ .

مادة ثانية :- يلتزم الوسيط المذكور بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وكذا قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته .

مادة ثالثة :- على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(د . محمد معيط)

نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة



٤٦٠٧٦

م. م. م. م.